

“هيئة النقل” تؤكد منع عمل الشاحنات الأجنبية المخالفة للنقل بين مدن المملكة

30 نوفمبر، 2024



أعلنت الهيئة العامة للنقل أنها ضبطت بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة عددًا من الشاحنات الأجنبية المخالفة للأنظمة والتشريعات، وقيامها بممارسة نقل البضائع بين مدن المملكة، مؤكدة حرصها على تنظيم القطاع ورفع مستوى الامتثال للأنظمة وضمان تحقيق عدالة المنافسة، والإسهام في رفع مستوى السلامة والأمان لخدمات النقل، وكذلك المحافظة على المقدرات العامة والبنية التحتية للطرق.

وشددت الهيئة أن الآلية المعتمدة لضبط عمليات النقل بالشاحنات الأجنبية التي تعمل عليها الهيئة، بالتعاون مع عدة جهات حكومية تمنع تعاقد التجار والمصانع والمستوردين والمؤسسات والشركات مع مركبات النقل غير السعودية للنقل بين مدن المملكة، ويقتصر عملهم في نقل البضائع من خارج المملكة إلى مدينة وصول محددة أو نقل البضائع في طريق عودتها إلى الدولة القادمة منها من مدينة الوصول نفسها أو المدن التي تقع على مسار طريق العودة، ويتطلب ذلك الحصول على تصريح من قبل الهيئة العامة للنقل.

وأكدت الهيئة استمرار حملاتها الرقابية في مختلف مناطق المملكة بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة، كما دعت الهيئة جميع المواطنين والمقيمين إلى الإبلاغ عن أي مخالفات تتعلق بعمل الشاحنات الأجنبية عبر قنواتها الرسمية عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو التواصل المباشر مع الرقم الموحد 19929 .